

## نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الثامن : حديث .

- النهي عن المثلة .

قلت : ليس في كلام المصنف أن الإشعار منسوخ بحديث النهي عن المثلة ولكنه قال : إن حديث الإشعار معارض بحديث النهي عن المثلة وإذا وقع التعارض فالترجيح للمحرم انتهى . وكان جماعة من العلماء تفهموا ( 1 ) عن أبي حنيفة النسخ من ذلك وكذلك رواه السهيلي في " الروض الأنف " فقال : النهي عن المثلة كان بإثر غزوة أحد وحديث الإشعار في حجة الوداع فكيف يكون الناسخ متقدما على المنسوخ انتهى كلامه . وفي النهي عن المثلة أحاديث : منها حديث أنس أخرجه البخاري ومسلم ( 2 ) عن سعيد عن قتادة عن أنس فذكر حديث العرنين وفي آخره : قال قتادة : وبلغنا أن النبي عليه السلام كان بعد ذلك يحث على الصدقة وينهى عن المثلة وانفرد به مسلم ( 3 ) عن أنس قال : إنما سمل النبي عليه السلام أعين أولئك لأنهم سملوا أعين الرعاة .

[ أحاديث مختلفة ] :

- حديث آخر : أخرجه البخاري عن ابن عمر ( 4 ) قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من مثل بالحيوان انتهى .

- حديث آخر : أخرجه البخاري عن عبد الله بن يزيد الأنصاري قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النهبة والمثلة انتهى . هكذا عزاه عبد الحق للبخاري وينظر .

- حديث آخر : أخرجه أبو داود في " سننه - في كتاب الجهاد " ( 5 ) حدثنا ابن المثنى عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن الحسن بن هياج بن عمران البصري عن سمرة بن جندب قال : كان النبي عليه السلام يحث على الصدقة وينهى عن المثلة وفيه قصة .

- حديث آخر : أخرجه أحمد في " مسنده " والحاكم في " المستدرک " وقال : على شرط

الشيخين عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبیر عن ابن عمر أن النبي عليه السلام لعن من يمثل بالحيوان وفي لفظه : نهى أن يمثل بالحيوان انتهى .

- حديث آخر : رواه ابن أبي شيبة في " مسنده " حدثنا يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب عن مولى لجهينة عن عبد الرحمن بن زيد بن خالد عن أبيه مرفوعا بلفظ عبد الله بن يزيد .

- حديث آخر : رواه ابن أبي شيبة أيضا حدثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة عن الحسن بن هياج بن عمران عن عمران بن حصين سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث في خطبته على الصدقة وينهى عن المثلة مختصر .

- حديث آخر : رواه ابن أبي شيبة أيضا حدثنا وكيع عن سلمة بن نوفل عن حمزة بن المغيرة بن شعبة عن المغيرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة انتهى .
- حديث آخر : رواه ابن أبي شيبة أيضا حدثنا محمد بن صباح ثنا إسماعيل بن زكريا عن يزيد بن أبي زياد عن قيس بن الأحنف حدثنا القاسم بن محمد الثقفي قال : جاءت أسماء بنت أبي بكر مع جوار لها وقد ذهب بصرها فقالت : أههنا الحجاج ؟ قيل لها : لا قالت : إذا جاء فقولوا له : يأمر لنا بهذه العظام - يعني ابن الزبير - فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن المثلة وأخبروه أنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يخرج من ثقيف كذاب ومبير فأما الكذاب فقد رأيناه وأما المبير فهو الحجاج انتهى .
- حديث آخر : رواه الطبراني في " معجمه " حدثنا أحمد بن علي الآبار ثنا أبو أمية عمرو ابن هشام الحراني ثنا عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي ثنا إسماعيل بن راشد قال : كان من حديث عبد الرحمن بن ملجم في قتله علي بن أبي طالب فذكر القصة بطولها وفي آخرها قال : ولما دخل ابن ملجم على علي بعد أن ضربه بالسيف على قرنه وأوقف بين يديه مكتوبا قال له : يا عدو الله ما الذي حملك على ما صنعت ؟ ألم أحسن إليك . ألم افعل معك كذا وكذا وكذا ؟ ثم قال للحسن : إن بقيت رأيت فيه رأيي وإن هلكت من ضربتي هذه فاضربه ضربة ولا تمثل به فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن المثلة ولو بالكلب العقور انتهى .
- حديث آخر : رواه الطبراني أيضا من حديث بقية عن عيسى بن إبراهيم عن موسى بن حبيب عن الحكم بن عمير . وعائذ بن قرط قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تمثلوا بشيء من خلق الله فيه روح " انتهى .
- حديث آخر : أخرجه الطبراني أيضا عن يعقوب بن إسحاق الحضرمي حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد الخطمي عن أبي أيوب الأنصاري قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النهبة والمثلة انتهى .
- حديث آخر : رواه الواقدي في " كتاب المغازي " حدثني خالد بن الهيثم مولى لبني هاشم عن يحيى بن أبي كثير قال : لما أسر سهيل بن عمرو يوم بدر قال عمر : يا رسول الله انزع ثنيته يدلع لسانه فلا يقوم عليك حطيبا أبدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا أمثل به فيمثل الله بي ولو كنت نبيا ولعله يقوم مقاما لا تكرهه . فقام سهيل حين جاءه وفاة النبي عليه السلام بخطبة أبي بكر بمكة كأنه كان يسمعها فقال عمر : أشهد أن محمدا رسول الله يريد حيث قال عليه السلام : لعله يقوم مقاما لا تكرهه مختصر . وهو مرسل ومن هذا الباب وسم إبل الصدقة فالمنقول فيه عن أبي حنيفة أيضا كراهته لأن فيه تعذيب الحيوان . وهو سنة عند الشافعي عملا بحديث الصحيحين عن أنس بن مالك قال : غدوت بعبد الله بن أبي طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحنكه فوافيته في يده الميسم يسم إبل الصدقة انتهى .

- قوله : وإشعار النبي عليه السلام لصيانة الهدى لأن المشركين كانوا لا يمتنعون عن تعرضه إلا به .

( 1 ) في - نسخة الدار - " فهموا " [ البجنوري ] .

( 2 ) عند البخاري في " باب قصة عكل وعرينة " ص 206 - ج 2 .

( 3 ) عند مسلم في " باب حكم المحاربين والمرتدين " ص 58 .

( 4 ) حديثا عبد الله بن عمرو وعبد الله بن يزيد الأنصاري عند البخاري في " كتاب الصيد - في باب ما يكره من المثلة " ص 829 - ج 2 .

( 5 ) في " باب النهي عن المثلة " ص 6 - ج 2